7386 - وأخبرنا أبو عبد ا الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان ح وأخبرنا أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ سفيان عن بن طاوس عن أبيه عن بن عباس Bه أنه Y سئل عن العنبر أفيه زكاة فقال إن كان فيه شيء ففيه الخمس لفظ حديث الشافعي وفي رواية بن شيبان قال سئل بن عباس عن العنبر أفيه زكاة ثم ذكر الباقي فابن عباس علق القول فيه في هذه الرواية وقطع بأن لا زكاة فيه في الرواية الأولى فالقطع أولى وا أعلم